

مرسوم رقم (38) لسنة 2020 بتعيين أعضاء في النيابة العامة 2020 / 38

عدد المواد: 4

فهرس الموضوعات

المواد

نحن تميم بن حمد آل ثاني أمير دولة قطر،
بعد الاطلاع على الدستور،
وعلى القانون رقم (10) لسنة 2002 بشأن النيابة العامة، والقوانين المعدلة له،
وعلى القرار الأميري رقم (91) لسنة 2007 بتحديد رواتب وبدلات وعلاوات أعضاء النيابة العامة، المعدل بالقرار الأميري رقم (80) لسنة 2013،
وعلى اقتراح النائب العام،
وعلى مشروع المرسوم المقدم من مجلس الوزراء،
رسمنا بما هو آت:

المواد

المادة 1

يُعين السيد /فهد سعدون محمد جابر آل عذبة، في وظيفة محام عام، وتُحدد أقدميته فيها اعتباراً من 28/08/2019.

المادة 2

يُعين كل من التالية أسماؤهم في وظيفة وكيل نيابة أول، وتُحدد أقدميتهم فيها اعتباراً من 12/12/2019:
1 -السيد /فهد راشد حمد ربيعة الكعبي.
2 -السيد /فهد حمد سالم بوشهاب آل سنيد.
3 -السيد /علي سعيد علي الإبراهيم المهندي.

المادة 3

يُعين السيد /ناصر علي عبدالله علي المسند، في وظيفة وكيل نيابة مساعد، وتُحدد أقدميته فيها اعتباراً من 08/04/2020.

المادة 4

على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا المرسوم. ويُعمل به من تاريخ صدوره. ويُنشر في الجريدة الرسمية.

الرجاء عدم اعتبار المادة المعروضة أعلاه رسمية
الميزان | البوابة القانونية القطرية